المبحث الثاني: الاطراف والفواعل المساهمة في رسم السياسة العامة

تمهيد:

قد يعتقد البعض منا أنّ الحكومة ممثلة في السلطة التنفيذية هي الوحيدة المخولة بمهمة رسم السياسة العامة، ولكن الصحيح أنّ هذا الحكم غير دقيق لأنّ السياسة العامة في حقيقة الحال ترسم من طرف العديد من الأطراف التي لكل منها دوره في تحديد هذه السياسة، ومن بين هذه الأطراف نحصي السلطة التشريعية، السلطة القضائية، السلطة الإدارية ، السلطة الإعلامية، القطاع الخاص (رجال الاعمال)، الجماعات الضاغطة مهما كان مجال نشاطها، الاحزاب السياسية (المعارضة)، الجامعات والبحوث العلمية، منظمات المجتمع المدني، المحلية والعالمية ....الخ. كل هؤلاء لهم دور في صنع السياسة العامة ، تبقى المسالة فقط في نسبة ودرجة كل فاعل من هؤلاء الفواعل في هذه العملية.

وفيما يلي سوف نتطرق الى هذه الفواعل او المكونات التي لها دور في رسم السياسة العامة، وبالتفصيل حتى نتعرف على درجة قوة ومساهمة كل فاعل من هؤلاء الفواعل، وحتى نصحح أهم المفاهيم الخاطئة عن هذه العملية التي مازال البعض يعتقد أنّ موضوع السياسة العامة مازال لم يتحرك من مرحلة ما قبل الحرب العالمية الثانية التي كانت الدولة ممثلة في شيء واحد وهو الحكومة حتى في أقوى الديمقراطيات في العالم، فمثلا فرنسا الى غاية بداية السبعينيات مازالت تحكم من طرف العسكريين كديغول...الخ.

على العموم سوف نتبع تصنيفا ثنائيا في تقسيمنا للفواعل المساهمة في رسم السياسة العامة، وهي: الفواعل الرسمية والفواعل الغير رسمية.

المطلب الأول: الفواعل الرسمية لرسم السياسة العامة

الفرع الأول: الدولة (القطاع العام)

تُعرف الحكومة Government على أنّها الجهاز الذي يمارس النفوذ والمراقبة على الأفكار والقانون وفرض الإجبار والهيمنة على مختلف الجماعات والجماهير، وبهذا الشكل تتشكل الدولة state، والحكومة لها العديد من الأنواع، لكن الميزة الواضحة بينها أنّ هناك حكومات دستورية وأخرى غير دستورية، الأولى السلطة فيها محددة من طرف الدستور، أما الثانية فلا سلطان للدستور عليها، هذا إن وجد هناك دستور.[1]

والدولة ككيان معنوي تجسده وتمثله ماديا أو على أرض الواقع الحكومة، فإنّ الدور الأساسي للدولة لا يخرج عن الوظيفة الضبطية وإحداث التوافق، طبعا وفق ما حدده الدستور وقوانين الدولة، حتى وإن كانت قوانين طبيعية أو أعراف كما هو في بريطانيا.[2]

وتعبر العلاقة بين الدولة والمواطن سواء بطريقتها المباشرة أو غير المباشرة، عن حدود تفعيل قيمة المشاركة في إدارة شؤون الدولة والمجتمع، والتي ركزت عليها كل التعاريف السابقة للحكم الرشيد. وبما أنّ قوة أي نظام سياسي يعبر عنها بمدى اهتمامه بكل جوانب الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية مجتمعة، فإنّ هذه القوة تتمحور حول السلطات الدستورية الثلاثة؛ (التشريعية، التنفيذية والقضائية) وهناك من اعتبر الإعلام والصحافة بمثابة السلطة الرابعة، وتبقى لكل منها وظائفها الخاصة بها، والتي تتراوح فيها نسبة الاستقلالية والتداخل حسب طبيعة نظام الحكم السائد في الدولة.[3]

وكما سبقت الإشارة لذلك فإنّ تحقيق الرشادة حسب الفقيه الفرنسي" مونتسكيو" تقوم على مدى تجسيد مبدأ الفصل بين السلطات، بحجة أنّه لا يمكن احترام الحقوق الفردية والجماعية

---

[1]- Roger Scruton, The Palgrave Macmillan Dictionary of Political Thought, 3 Edition, Published by PALGRAVE MACMILLAN, New York, 2007, P 279.

[2]. Robert Adcock, Mark Bevir, and Shannon C. Stimson, Modern Political Science: Anglo – American Exchanges since 1880, Princeton University Press, Oxford, New Jersey 2007,p p 154- 155.

[3]. ناظم عبد الواحد الجاسور، موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية، مرجع سابق، ص ص 338 – 339.

إلاّ إذا كانت هناك "سلطة تحد من قوة السلطة المقابلة لها" le pouvoir arrêt le pouvoir، وإلاّ فكيف نتصور تكريس الرشادة في ممارسة الحكم ؟، بمعنى آخر أين هي الرشادة في سلطة تحتكر كل السلطات؟.[4]

أولا: السلطة التشريعية (Legislative Authority) : تتمثل السلطة التشريعية في المجالس التشريعية المنتخبة (البرلمانات، الجمعيات الوطنية، المجالس الوطنية أو التأسيسية... الخ) وهي المنبر الرئيسي للتحاور وإجازة القوانين في الأنظمة الديمقراطية التمثيلية، كما أنّها تشرف وتراقب طريقة عمل المسؤولين الحكوميين ومختلف أعمالهم وقراراتهم، بالإضافة إلى مناقشتها للميزانيات الحكومية، إلى جانب إقرارها لمختلف التعيينات التنفيذية للمناصب العليا في المحاكم والوزارات، ويمكن للسلطة التشريعية أيضا دعم الحكومة الموجودة في السلطة أو التصرف كمعارضة سياسية تقدم سياسات وبرامج بديلة للسلطة التنفيذية.[5]

وقد اعتبر الأستاذ اسماعيل علي سعد في كتابه دراسات في العلوم السياسية: بأنّ البرلمان هو الهيئة العليا لتمثيل المواطنين في الحكم، وهذا التمثيل يعتبر دعامة أساسية من دعائم الديمقراطية في الوقت الحالي، والتي تقتضي أن لا يباشر الشعب أعماله السياسية والسيادية بنفسه، ولذلك ينوب عنه نواب، وهو من ينتخبهم لمدة معينة قابلة للتجديد، حسب قانون كل بلد.[6]

من هذا المنطلق فإنّ هذه السلطة تمثل حلقة الوصل الجوهرية بين السلطة الحاكمة والمحكومين باعتبارها مؤسسة تمثيل، ولهذا لابد أن يكون مصدرها الإرادة الشعبية، المعبر

---

[4]– UNDP , **Le Rôle de La Gouvernanc**e , op. cit, p 42.

[5]. ناجي شنوف، البرلمان كأداة ديمقراطية في التسيير الحسن في ظل نظام الحكم الرشيد، الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد واستراتيجيات التغيير في العالم النامي، الجزء 1، المنعقد يومي 08 ، 09 ، 2007، جامعة سطيف، مطبعة إقرأ، قسنطينة، ص ص 114– 116.

[6] . اسماعيل علي سعد، **دراسات في العلوم السياسية**، (الاسكندرية: دار المعرفة الجديدة، 2002)، ص 299.

عنها بالانتخابات الحرة، الشفافة والنزيهة، وبصورة دورية، وذلك منعا للاستبداد والجمود، كما أنّ هذه المؤسسة لابد أن تخضع لمساءلة الشعب دوريا عن طريق الانتخابات، بحيث تضمن تمثيلا شفافا لمصالح الشعب بما في ذلك حماية الحقوق والحريات الأساسية.[7]

لقد أصبحت سلطة البرلمان في تزايد كبير في مواجهة تكنوقراطية السلطة التنفيذية تحديدا، ويبقى المصدر الرئيسي لهذه السلطة هو الشعب، فقد انتقل البرلمان من مجرد هيئة استشارية إلى الفاعل الأول والشريك الذي لا يستغنى عنه في رسم السياسات العامة للدولة واتخاذ القرارات ومراقبة كل كبيرة وصغيرة على أعمال الحكومة، إلاّ إذا تحول عن دوره الأساسي وصارت المصلحة هي المتحكم في العلاقة بينه وبين الحكومة، مثلما هو معمول به في البرلمانات العربية التي لا تعدو أن تكون غرفا للتسجيل، وفضاءات لتأييد الحكومات المتعاقبة.[8]

وعلى هذا الأساس فإنّ هذه المؤسسة هي التي توفر الإطار التشريعي الملائم الذي يسمح بالمشاركة في صياغة القوانين التي تتيح إمكانية تشكيل المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني وحمايتها ضد أي قمع يمارس عليها من قبل الحكومة، وكذا تحديد الصلاحيات الإدارية والمالية لهيئات الحكم المحلي، كما تسمح بخلق الأطر الحوارية بين جميع هذه الأطراف سواء كانت في المؤسسات الرسمية أو في هيئات غير رسمية، اضافة الى أنّها تعمل على توفير الإطار العام الذي تمارس فيه الحريات العامة واحترام حقوق الإنسان.[9]

---

[7] نادر فرجاني ، مرجع سابق ، ص 405.

[8] . مولود ديدان، **مباحث عن القانون الدستوري والنظم السياسية**، (الجزائر: دار النجاح للكتب)، 2005، ص 196.

[9] . ياسين بوجردة،" **واقع و متطلبات الحكم الراشد في الوطن العربي**" ، **الملتقى الدولي حول الحكم الرشيد و استراتيجيات التغيير في العالم النامي** ،الجزء 01 ، مرجع سابق ، ص ص 358-359.

غير أنّ دور الهيئة التشريعية في تكريس الرشادة وأهميتها في رسم السياسات العامة، تتباين بحسب تباين الأنظمة السياسية السائدة في الدولة، وكذا بحسب قوة وسلطة النخب السياسية وقوة الأحزاب المتنافسة، وجماعات المصالح.[10]

إذن تعتبر المؤسسة التشريعية الدعامة أو الركيزة الأساسية لتدعيم المبدأ الديمقراطي، والذي بدوره يعتبر أساس قيام الحكم الرشيد، ولذلك لابد أن تُستمد شرعية المؤسسة التشريعية من الشعب، انطلاقا من قاعدة التفويض الشعبي، وبالتالي فالنواب هم من يمثلونه، ويكونون حلقة وصل أو وسيط بينه وبين المؤسسة التنفيذية، كما لا يجب أن يميلوا تحت أي عنوان أو ظرف إلى سياسة الحكومة سواء نتيجة الانتماءات الحزبية أو أي اعتبارات مصلحية أخرى، فالمصلحة العليا للبلاد فوق كل الاعتبارات حتى الحزبية منها، وهو ما نص عليه الدستور الجزائري لعام 1996 صراحة في المادة 99 على أنّ النيابة في المجلس الشعبي الوطني ذات طابع وطني عكس ما نجده في الواقع من تشجيع للجهوية والعشائرية والتمييز بين المناطق والجهات.[11]

ثانيا: السلطة التنفيذية (Executive Authority.

تعتبر السلطة التنفيذية الجهاز الأساسي للدولة، والتي تمكنها من تحقيق السيطرة وتأدية الوظائف الرئيسية لها، وتختلف هذه السلطة من دولة إلى أخرى، وإذا كان التشريع من مهام السلطة التشريعية، فإن إصدار اللوائح التنظيمية لتفعيل تلك القوانين هو من مهام السلطة التنفيذية، التي يحق لها من خلال أحكام الدستور أن تشرع عن طريق قوانين ومراسيم أو أوامر رئاسية، كما يمكنها أن تعدل تلك القوانين الصادرة عن السلطة التشريعية نفسها.[12]

---

[10] . عبد النور ناجي ، **المدخل إلى علم السياسة** ، (الجزائر: دار العلوم للنشر و التوزيع)،2007 ، ص63.

[11] . ناجي شنوف، مرجع سابق، ص ص 108- 111.

[12] . ناظم عبد الواحد الجاسور، **موسوعة المصطلحات السياسية والفلسفية والدولية**، مرجع سابق، ص 339.

وبهذا تقوم السلطة التنفيذية على وضع التشريعات والسياسات العامة التي تحضى بموافقة السلطة التشريعيـة، وهي تضم كل الموظفين الذين يشاركون في تنفيذ القوانين بدءا من رئيس الدولة حتى آخر موظف في السلم الإداري من الأفراد العاملين في الإدارة الحكومية والمحلية المتمثلة في المؤسسات والهيئات واللجان والأجهزة الإدارية المختلفة، والتي غالبا ما تضطلع بتنفيذ السياسات العامة.[13]

وللحكومات وظائف عديدة، فهي تسعى إلى التركيز على البعد الاجتماعي، من خلال تحديدها لدور المواطن، وتحقيقها لمبدأ المواطنة في المجتمع، فهي بهذا مسؤولة عن تقديم الخدمات العامة لهم، عن طريق تهيئة البيئة المساعدة على التنمية البشرية والمجتمعية، وينطلق مفهوم الرشادة من إعادة النظر في دور الحكومة وفي أنشطتها الاجتماعية والاقتصادية، بفعل جملة من العوامل، التي تتمثل في نمو القطاع الخاص، وزيادة احتياجات المواطنين، بالإضافة إلى الضغوطات العالمية التي تندد بالدور التقليدي للحكومات.[14] فالمؤسسات الحكومية تعمل على تمكين الأفراد الذين تخدمهم عبر تزويدهم بفرص متساوية في مختلف جوانب الحيـاة، وتأكيد مشاركتهم في الأمور الاقتصادية، الاجتماعية، والسياسية، وفتح المجالات للحصول على الموارد المتوفرة في المجتمع، طبعا إذا كانت السلطة التشريعية والعمليات الانتخابية وسلطة القانون تعمل بالشكل السليم.[15]

ولقد وضعت مختلف المنظمات تصورا جديدا لدور الحكومة وهو ما سمي بالرشادة التي تتضمن الأدوار الجديدة التي يجب أن تلعبها الحكومة لبلوغ الحكم الرشيد، فالحكومة كصانع سياسة لابد أن تعمل على توفير سياسات منسجمة وفعالة، من خلال تحسين اتخاذ القرارات وعمليات وضع القواعد والإجراءات الحكومية، خاصة فيما يتعلق بانسياب المعلومات ذات العلاقة بالسياسات وتقييمها.

---

[13] . ناجي عبد النور، **المدخل إلى علم السياسة**، مرجع سابق، ص 58.

[14] . قوي بوحنية ، مرجع سابق، ص 13.

[15] . زهير عبد الكرم الكايد ، مرجع سابق، ص 45.

كما يقع على عاتق الحكومة استمرار وتطوير الإستراتيجيات، الهياكل، الأنظمة، وتقديم الطرق الفعالة للسيطرة على الأداء وقياسه، وتقوية مبدأ المساءلة، إضافة إلى تقوية دور القطاع العام وتطويره، وجعله يساير التغيرات السريعة الداخلية والخارجية، بشكل يؤكد التكيف مع الظروف الطارئة وتبني إستراتجية حديثة وإنسانية لإدارة الموارد البشرية، فلا ننسى بأنّ الأرباح التي يحققها القطاع العام توضع في جيب الدولة، على عكس الأرباح التي يحققها القطاع الخاص فهي توضع في جيب المستثمر، وهذا ما يبين الأهمية القصوى للقطاع العام في عملية التنمية.[16]

والحكومة كممكن Enabler أو مساعد فهي تقوم بوضع الإطار العام لتقديم خدمات ومنتجات القطاع العام أو الخاص أو المشترك، وتحسين اختيارات المستهلك وجودة الخدمات، وإدخال المنافسة حيثما يمكن تطبيقها، وبشكل عام ترويج استعمال الموارد بكفاية وفعالية، بالإضافة إلى الإشراف على عمليات الإصلاح والاستفادة منها.[17]

وتجدر الإشارة إلى أنّ استجابة الحكومات في الدول تتفاوت من دولة لأخرى، وحسب طبيعة النظام السياسي والاقتصادي السائد، لذا لابد أن تعمل الدولة على تكريس لامركزية الأنظمة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، لتكون أكثر تجاوبا مع متطلبات المواطنين وتكيفا مع مختلف الظروف الطارئة بشكل سريع ومناسب، وهذا ما يحتم على حكومات الدول سواء المتقدمة أو النامية على حد سواء إعادة النظر في تعريف دورها في نشاطاتها الاقتصادية والاجتماعية، مع ضرورة التجاوب مع التغيرات الحاصلة على المستويين الدولي والإقليمي ومحاولة اسقاطها على المستوى المحلي.[18]

---

[16] . حصة آخر الكلام، تلفزيون النهار الجزائر، لقاء خاص مع السيدة لويزة حنون: رئيسة حزب العمال في الجزائر، يوم الخميس 17 ماي 2012 على الساعة 21.00.

[17] . أحمد بوضياف، **الهيئات الاستشارية في الادارة الجزائرية**، (الجزائر: المؤسسة الوطنية للكتاب)، 1989، ص ص 367 - 369.

[18] . زهير عبد الكريم الكايد، مرجع سابق، ص ص 46- 47.

ولا يمكن بأي حال من الأحوال أن نحمل الحكومة كجهاز مركزي تبعات النجاح أو الفشل، فالذي يتحمل هذه التبعات بشكل رئيسي هي الإدارات المحلية، أو ما يسمى في الأدبيات السياسية بالسلطات المحلية فهي من جهة الأقرب إلى المواطن والأعلم بمتطلباته، ومن جهة أخرى هي التي تتمتع بالأحقية الديمقراطية بحكم أنّ الشعب المحلي قد انتخبها فهي مسؤولة أمامه، وليس رئيس الجمهورية أو الحكومة من يتحمل عبء فشل تنفيذ تلك السياسات المحلية، وفيما يلي نتعرف على دور السلطات المحلية في معادلة الحكم الرشيد.

الفرع الثاني: السلطات المحلية: ويصطلح عليها في بعض الكتابات بالحكم المحلي الرشيد، ووفقا لنظرية النظم فإنّ الكل لا يتحقق إلاّ باندماج وتكامل الأجزاء مع بعضها البعض مع ضرورة انسجامها وتعاونها في تحقيق الأهداف والبرامج المسطرة من طرف السلطات المركزية، ومن هذا المنطلق برزت نظرية اللامركزية في علم الإدارة (الحكم المحلي الرشيد).

وتعرف اللامركزية Décentralisation على أنّها: " قيام جماعات محلية تجمعها روابط تاريخية واجتماعية وثقافية ومصالح ذاتية مشتركة، ضمن نطاق جغرافي محدد بإدارة نفسها بنفسها، عن طريق مجالس منتخبة، تتمتع بالشخصية المعنوية وتستقل عن السلطة المركزية إداريا، لكنها في الجانب الإشرافي تبقى خاضعة لرقابتها وفقا لما تحدده القوانين والأنظمة المعمول بها في الدولة".[19]

وبسبب إخفاق الحكومات المركزية في تقديم الخدمات العامة بكفاءة وفعالية، دفع هذا الأمر إلى ضرورة إعادة النظر في دور الحكومة ليتسع نطاق هذا الدور من المستوى المركزي الرسمي ليشمل مستويات محلية أدنى منه ، وهذا ما أدى إلى ظهور فكرة اللامركزية التي

---

[19] . محمد حسن دخيل، **إشكاليات التنمية الاقتصادية المتوازنة: دراسة مقارنة**، ط1، (بيروت، منشورات الحلبي الحقوقية)، 2009، ص 173.

توفر العروض الملائمة لتحقيق الخدمات العامة، مع المطالب والتفضيلات المحلية، ولبناء حكم أكثر تجاوبا وخضوعا للمساءلة من القاعدة.[20]

وعليه فانّ إضفاء اللامركزية على الحكم يمكّن الناس من المشاركة بشكل مباشر في عمليات صنع القرار، ومع بداية الثمانينات زاد الاقتراب من مفهوم اللامركزية نتيجة للاهتمام المتزايد من بعض المنظمات الدولية كالأمم المتحدة والبنك الدولي، والتي تبنت مدخل اللامركزية كإستراتيجية لتحقيق التنمية، حيث تم اعتبارها الأداة التي تساعد وتنظم آلية تقاسم وتوزيع القوة داخل المجتمع في إطار نوعين من العلاقات الأفقية بين السلطات المحلية والمجتمع المحلي من جهة، والعلاقات الرأسية بين المستويات الحكومية المختلفة، وتحديد دور ووظيفة كل مستوى في إطار تنظيم أجهزة الحكم والإدارة في الدولة من جهة أخرى، وهذا ما أدى إلى بروز مصطلح الحكم الرشيد من الناحية المحلية ليعرفه " Mills et Landell "بأنّه "**استخدام السلطة السياسية وممارسة الرقابة على المجتمع المحلي من أجل تحقيق التنمية الاقتصادية**"، كما يعرفه "Charlick" بأنّه: " **الإدارة الفعالة للشؤون العامة المحلية من خلال جملة من القواعد المقبولة كقواعد مشروعة من أجل دفع وتحسين القيم التي يناشدها الأفراد والجماهير في المجتمع المحلي**".[21]

وعليه فإنّ دور السلطات المحلية في تجسيد الحكم الرشيد يتجلى في مدى قدرتها على إشراك المواطنين في تسيير شؤونهم، وفي تحديد الحاجات والأولويات عبر الدراسات الميدانية أو المسوح الإحصائية أو عملية سبر الآراء، كما عليها التعاون مع فعاليات المجتمع المدني في إدارة المشاريع المحلية، خاصة ما تعلق بتوزيع السكنات وأماكن انجاز العمارات المحلات الأسواق...الخ وذلك عبر تفعيل مختلف اللجان الرسمية واللقاءات الدورية مع ممثليهم، بالإضافة إلى تأطير الجمهور المحلي بمشاريع التنمية، وإشراكه في لجان المتابعة والإشراف

---

[20] . حسن العلواني،" **اللامركزية في الدول النامية من منظور أسلوب الحكم المحلي الرشيد**": في كتاب مصطفى كامل السيد، **الحكم الرشيد والتنمية في مصر**، مرجع سابق، ص ص 71 – 72.

[21] . المرجع نفسه، ص ص 79– 80.

والمراقبة، كما أنّه لابد على الإدارة المحلية أن تكون أكثر شفافية في نشر المعلومات المتعلقة بميزانياتها ومشاريعها.[22]

وبفهم حقيقة الإدارة المحلية ودورها الحساس والخطير في التنمية، نصل إلى المعنى الحقيقي للامركزية أين تصبح السلطات المحلية حلقة وصل بين المواطنين (القاعدة)، وبين الحكومة المركزية (القمة)، لا أن تكون منفصلة عنه وبعيدة عن آماله وتطلعاته، وبهذا تكون الدولة من خلال مؤسساتها الرسمية لاعبا وفاعلا أساسيا في وضع السياسات العامة في مختلف المجالات، فهي تهدف إلى التغلب على حالات عدم الإنصاف الواضحة، وتكون قادرة على التحفيز بين المجالين الاقتصادي والاجتماعي، وعلى تعزيز المجتمع المدني، ودفع القطاع الخاص نحو المشاريع الأكثر إنتاجية، والقائمة على تكافؤ الفرص ...الخ.

الفرع الثالث: السلطة القضائية: Judiciary Authority

تولي الدول الحديثة أهمية قصوى للسلطة القضائية وتعتبرها لب العملية الديمقراطية، كما تسعى جاهدة إلى إرساء مبدأ استقلالية القضاء، الذي يضل الغاية المنشودة في كل الأنظمة، تتألف السلطة القضائية من مختلف الهيئات والمؤسسات التي تسهر على تطبيق القانون، وتتكون عموما من القضاة والادعاء العام ونوابه، ومختلف المحاكم العليا الدستورية...الخ.[23]

تضطلع السلطة القضائية بمسؤولية تفسير القوانين وإصدار الأحكام في أي خلافات قد تنشأ بين المواطنين أو بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، كما تسند لها مهمة التأكد من مدى مطابقة الأنظمة واللوائح والقوانين مع دستور الدولة، وإصدار الأحكام في المخالفات التي تقع

---

[22] حسن كريم ،"**مفهوم الحكم الصالح** " ، في كتاب: إسماعيل الشطي وآخرون، **الفساد و الحكم الصالح**، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية)، 2004، ص 122.

[23] . ناظم عبد الواحد الجاسور، **موسوعة المصطلحات**، مرجع سابق، ص 339.

في حق المواطنين من قبل الأجهزة الحكومية، زيادة على دورها في تحقيق العدالة،[24] ويعمل القضاة بشكل مستقل، ولا يعني هذا الاستقلال أنّهم يستطيعون اتخاذ قرارات بناء على أهواء شخصية، بل يجب أن تكون أحكامهم القضائية عادلة ومنصفة ومستندة إلى الحجج القانونية وفقرات الدستور ذات الصلة، وسواء كان القضاة منتخبين أو معينين فيجب أن يتحقق لهم الأمن الوظيفي خاصة أثناء فترة شغل المنصب المضمونة في القانون، وذلك من اجل تمكينهم من اتخاذ القرارات بكل حرية ودون قلق على مصيرهم، وبعيدا عن كل الضغوطات التي يمكن أن يمارسها ضدهم المسؤولون التنفيذيون.[25]

كما تلعب هذه الهيئة دورا أساسيا في عمليات صنع السياسات العامة بدرجات متفاوتة على حسب الأنظمة السياسية، (مثل المحكمة العليا في الو.م.أ والتي لها دور واسع في رسم السياسات)، ويبرز دور القضاء في تحقيق الرشادة في الحكم عن طريق ممارسة الرقابة القضائية، وتفسير القوانين في القضايا التي تفصل فيها، فالرقابة القضائية في جوهرها تمثلها سلطة المحاكم في تحديد دستورية أعمال الجهاز التشريعي والجهاز التنفيذي، وإعلان بطلان التصرفات الحكومية التي تتعارض مع الدستور،[26] ولهذا يعد استقلال هذه الهيئة أحد أهم العوامل الجوهرية لقيام الحكم الرشيد، ولذلك كان تدخل السلطتين التشريعية والتنفيذية في شؤون مؤسسة القضاء عبر اقتراح الحكومة لمشروعات القوانين والمشاركة في اختيار من يتولون المناصب الرئيسية في سلك القضاء أحد أهم العوامل التي أدت إلى إعاقة دور المؤسسة القضائية في تكريس الحكم الرشيد.[27]

---

[24] عبد النور ناجي ، دور منظمات المجتمع المدني في تحقيق الحكم الرشيد في الجزائر، مرجع سابق، ص 102.

[25] . http://www.shams-pal.org/pages/arabic/researches/definetions.pdf فحص يوم 05 09 2009

[26] أحمد مصطفى الحسيني ، **مدخل إلى تحليل السياسات العامة**، (الأردن:المركز العلمي للدراسات السياسية)،2002، ص 237.

[27] نادر فرجاني، مرجع سابق، ص 406.

ولذلك فالسلطة القضائية اليوم مطالبة بإجراء إصلاح شامل في نظمها القانونية من خلال سن تعديلات دستورية تسمح بقدر أكبر من المشاركة في الحياة السياسية، والعمل على تحديث القوانين بما يتماشى والمتغيرات الاجتماعية والاقتصادية الجديدة في المجتمعات التي تمر بمرحلة التحول الديمقراطي من أجل الانتقال إلى إرساء مبادئ الحكم الرشيد.